انه لا ضرر بالاطلاق لو جرى كل هذا بالتدريج ( وهو لا يمكن ان يجري الا كذلك ) ولا ضرر قط اذا لم تكن حفلة عرس وادخر مالها لينتفع به غير بائع الشمع والخمر ولا ضرر اذا كانت الجنازة بسيطة لا نفقة لها ولا ضرر بكل معنى النفي لو امتنع هذا الجنون الانساني والسعي فيما لا يفيد او فيما لا يكسب جمالا الا بوقع الاجماع بين قوم دون قوم . حقاً ان الجنس البشري طفل لم يبلغ بعد سن الرشد . ولكن انظر الى هذا العسكري انه لا يريد ان يموت قتلا في الحرب ولكنه يوجد افراد يغرونه بهذا التوحش اغراء ويسوقونه الى حتفه سوقاً أفلا يوجد بين الناس من يغري الناس براحتهم دون ضرر تجاري على مجموعهم كما يغرينا ملايين من المشايخ بملابسهم ولا نطاوع تارة بحجة الدين واخرى بحجة العادة والتمدن حقاً اننا في بعض الاحوال ادنى من البهائم لان البهيم يغرى فينقاد

## ﴿ المرأة والانتخاب ﴾

يظهر ان هذه المرأة على تناقض يذكر من حيث بعض صفاتها واخلاقها وبالتالي من حيث مايبدو من رغبتها في الشيء واظهارها ما يناقض استحقاقها له فانك تراها احياناً او ترى فئات من جنسها وهي واصلة بحق الى اخر ما تلتمسه من الحقوق ولذلك تراها محامية وطبيبة وحاكمة او عضواً من اعضاء حكومة وطوراً تراها وهي اقل من نصف رجل لقصر ادراكها وتعلقها بما لا يفيد ونحو ذلك من الصفات التي تبعدها بعداً عظيماً عن نيل ما تسعى اليه

ولقد كان من هذا القبيل ما جرى مرة في بلاد الانكليز فان بعض النساء المطالبات بحقوق الانتخاب قد تجمهرن بخشونة لا تعهد في المرأة وحاولن اقلاق الراحة والعبث بالامن فاستاقتهن الشرطة الى السجون وكان يجري ذلك في كل مشاغبة يجرينها وهو ما لا يعتد به ولا يعد دليل ضعف في الادراك لانهن به يقلدن الرجال وكثيرين من ارباب الاطلاع البعيد ولكنه حدث من مدة قريبة ان بعض المتجمهرات من اجل حقوق انتخاب المرأة ادركن ان الشرطة ستقبض عليهن وتسجنهن كالعادة فما رأين للتخلص من ذلك الا ان تربط كل واحدة نفسها بحبل وتنيطه بسياج من حديد في احدى الحدائق على زعم منها انه حين تأتي الشرطة وتراها مربوطة لا تستطيع حلها وهذا من اغرب ما يروى عن ضعف الادراك وقلة الحيلة بل ان هذا نقيض الحيلة تماماً لان المشهور عن الانسان بل كل حي انه يحل نفسه حلاً من كل ما يقيده حين يريد الهرب حتى ان من الحيوانات ما اذا وقعت رجله في فخ حاول التخلص ولو ببترها وتركها في الفخ والنجاة بسائر نفسه . اما تلك النسوة فما ساقهن النظر الا الى ربط نفوسهن على زعم ان هذا خير واسطة للانتقام من قوة الشرطة مع انه لا غرض لها الا هذا التقييد نفسه لانها بعد ان خلصتهن من الحبال اوثقتهن باشد منها وقد حكم عليهن بعد ذلك بالسجن ستة شهور ولعل ذلك كان عقاباً لقصر النظر اكثر منه لنفس الذنب

الا ان النساء لسن سواء في الادراك ليكن سواء من جهة الحقوق فان احدى المجلات التصويرية قد صورت اولئك النساء المربوطات واشارت الى قلة ادراكهن ثم صورت في مقابل ذلك رجلاً فقيراً في بيته وهو منطرح

على سريره من شدة السكر نصفه في الفراش والاخر مدلى على الارض وبجانبه زجاجات الخمر والى جانب آخر امرأته وامامها نور ضئيل وهي تخيط الملابس وامامها طفلها الرضيع وقد بدا منظرها ومنظر بيتها مع الفقر وهو على غاية الترتيب والانتظام ولقد رسمت المجلة هذه الصورة بازاء تلك وقالت ان الاولى تقتضي شرحاً واما هذه الثانية فتشرح نفسها بنفسها

اما مراد المجلة فهو ان المرأة التي ربطت نفسها اذا كانت لا تصلح لان تكون منتخبة او منتخبة فالرجل السكران في الصورة الاخرى لا يصلح ان يكون كذلك بل التي تصلح هي امرأته العاقلة المرتبة التي تعي لكل شيء وتعرف ماذا تطلب ومن تنتخب واما هذا السكران الذي يوجد على شاكلته ملايين في الارض فلا يصلحون لحكم ولا انتخاب وليس في عقولهم مقدرة لاختيار الافضل ولكنهم مع ذلك يسمح لهم بحق الانتخاب فينتخبون ويقبل انتخابهم كانه صادر عن رشاد . ولعله اذا كانت توجد حالات عديدة تخوّل للمرأة حق الحكم مثل الرجل فلا يكون الا ابتعادها عن سكر مثل سكره وعربدة مثل عربدته مع ما يتبع ذلك من شروره وسلبه وامتلاء السجون به وتخصيص الشرطة من اجله وتعب المحاكم في قضاياه والقطع في امور تزويره وسلبه وغشه وسائر المعايب الانسانية التي يتسم الرجل لدى الحقيقة بتسعة اعشارها وليس للمرأة منها الا العشر فقط بحيث انه لو كان مبتعداً عن الشرور ابتعادها لكفى الدنيا عشر قضاتها وشرطتها وسجونها بلا مبالغة

اما مسألة انتخاب المرأة فلم ينقطع لها ذكر منذ اشرنا اليها في سابق السنوات من هذه المجلة بل هي لا تزال تشتد وتنمو وتكثر في سبيلها المباحث

والاقوال ولكن احسن قول ورد منها قول احدى الفاضلات وهي انها مع اعترافها بوجوب انتخاب المرأة ما دامت تدفع الضرائب كالرجل وتتحمل التبعات وتكاليف الحياة مثله فانها تعترف ايضاً ان تقدم الرجل نفسه على توالي السنين في معارج الكمال مما يكون هو نفسه مفضياً الى صيانة حقوق المرأة كل الصيانة بحيث لا تكون من حاجة لان تباشر هي بنفسها الحكم معه. وبعبارة اخرى ان الرجل متى ارتقى بسنة التدريج كان وكيلاً عن المرأة بكل حقوق الوكالة فهو يجعلها مساوية للرجل في الاجرة والحرية لانه كما يأتمن الرجل رجلاً آخر فيكون وكيلاً له في اشغاله يوقع عنه ويقضي مهامه ويأخذ اجرة كذلك يصح ان يكون الرجل وكيلاً عن المرأة وقائماً بكل ما تشتهي ان تقوم به لدى الحكومة على غير اجرة سوى ترك هذا المنصب له. لانهم يقولون الان انه اذا اشترك الرجل والمرأة معاً في الاحكام ضعفا كلاهما بدلا من ان يشتدا كما هو المستفاد من معنى الاشتراك وذلك لان عدم تساوي الرجال انفسهم في الادراك حين يكونون نواباً عن الامم هو مما يزيد ضعفهم ضعفاً ويمني شديدهم بالضعف بحيث انه لو قلت الاحزاب في الممالك وقل الحكام ورجال الشرائع لكانت تلك القلة افضل من هذه الكثرة وانه من اجل هذا يقولون ان حاكماً عادلاً مطلق التصرف والشرائع خير من جمهورية مقيدة يصدر عنها مظالم عديدة اثناء اختلافها وجدالها